

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

وله أي المستفتي العمل بخط المفتي وإن لم يسمع الفتوى من لفظه إذا عرف أنه خطه لأنه عليه الصلاة والسلام كان يكتب لعماله وولاته وسعاته ويعملون بذلك ولدعاء الحاجة إليه بخلاف حكم الحاكم قال في شرح الإقناع قلت ومن ذلك العمل بكتب الأئمة إذا علم أنها خطهم أو نقلها الثقة من خطهم فصل والقضاء هو في اللغة إحكام الشيء والفراغ منه ومنه قوله تعالى فقضاهن سبع سماوات في يومين وبمعنى أوجب ومنه قوله تعالى وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبمعنى أمضى الحكم ومنه قوله تعالى وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين أي وأمضينا وأنهيينا وسمي الحاكم قاضيا لأنه يمضي الأحكام ويحكمها أو لإيجاب الحكم على من يجب عليه واصطلاحا تبين الحكم الشرعي والإلزام به وفصل الحكومات أي الخصومات والحكم إنشاء لذلك الإلزام إن كان فيه إلزام أو للاباحة إحياءه صار مباحا لجميع الناس والاطلاق أن كان الحكم في الاباحة كحكم الحاكم المالكي بأن الموات إذا بطل إحياءه صار مباحا لجميع الناس قاله ابن قندس وفي الاختيارات الحاكم فيه صفات ثلاث فمن جهة الاثبات هو شاهد ومن جهة الأمر والنهي هو مفت ومن جهة الإلزام بذلك هو ذو سلطان انتهى